

# من ترك صيام رمضان جهلا أو تفريطا هل يجزئه صيام التطوع

خالد المصلح

من فاته صيام اكثر من رمضان جهلا اه هل يعوض ذلك بصيام النوافل اذا فاته جهلا فليتداركه بالقضاء. اها لقول الله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من الايام الاخرى - [00:00:00](#)

اما اذا فاته اه تفريطا بمعنى ترك الصيام عمدا فافطر رمضان من غير عذر فان هذا لا يجزئه ولا يغنيه ان يصوم عن اه تلك الايام التي تركها لانه مفرط - [00:00:17](#)

وقد اخرج العبادة عن وقتها من غير عذر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم آآ في الحديث آآ وان كان في اسناده مقال حديث ابي هريرة قال الامام البخاري يذكر عن ابي هريرة يذكر عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من افطر يوما من يوم من رمضان من غير عذر لم يجزه صيام الدهر وان صام - [00:00:34](#)

وجاء مرفوعا عن عبد الله بن مسعود آآ ومعناه صحيح من جهة ان صيام الفرض يختلف عن آآ صيام آآ القضاء من حيث الاصل في الفضل والمثوبة. كما انه اذا - [00:00:57](#)

كان الفرض قد ترك عمدا من غير عذر فانه لا يكافئه ان يصوم يوما مكانه. مهما كان ولذلك قال بعض اهل العلم اذا افطر الانسان يوما من غير فانه يقضيه الف يوم. وقال اخرون انه يقضيه - [00:01:13](#)

سنة كاملة. هم. وقال اخرون يقضيه شهرا. وقال اخرون هذا في صيام في افطار يوم. من غير عذر. وقال اخرون يقضيه يقضي عنه عشرة ايام. هم. والذي يظهر ان كل ذلك بيان انه لا يجزئه ان يصوم عنه يوما. لعظم ما جرى منه. وانما عليه التوبة - [00:01:32](#)  
الى الله عز وجل والاكثار من النافلة والله اعلم - [00:01:52](#)